عقويات مخالفة تعليمات الإمتحان وحالات الغش

- 1. لا يسمح للمتقدم بالدخول للإمتحان بعد مرور 15 دقيقة على بدء الأمتحان.
- 2. لا يسمح للمتقدم بدخول الإمتحان الا بعد ابراز اي اثبات شخصي رسمي وفي حال عدم احضارها فيحق للجنة الإمتحان منعه من التقدم للإمتحان وفي حال السماح له بالتقدم تحجب نتيجته لحين التاكد من هويته .
- 3. لا يسمح للمتقدم ادخال الأجهزة الخلوية او الالكترونية او الكتب او الدفاتر او الحقائب الى قاعة الإمتحان ، وفي حال عدم
 التقيد بذلك يعتبر امتحانه لاغياً في تلك المادة .
 - 4. في حال رفض المتقدم الجلوس في المكان المخصص له في قاعة الامتحان يعتبر امتحانه لاغياً في تلك الماده.
 - 5. لا يسمح للمتقدم للإمتحان بمغادرة قاعة الإمتحان قبل مرور 50 دقيقة على بدئه .
- 6. في حال ضبط المتقدم وهو يتحدث مع زميله اثناء الإمتحان يتم انذاره من قبل مراقب القاعة وفي حال تكرر الأمر يخرج من
 القاعة بالتنسيق مع لجنة الإمتحان .
- 7. في حال ضبط المتقدم للإمتحان في حالة غش بإدخال مادة علمية لها علاقة بالإمتحان أو بالنقل المباشر أو غير المباشر عن إجابات زميله أو عبر أحد المراقبين أو عبر استخدام وسائل الإتصال تطبق عليه أحدى العقوبات التالية:
 - أ- اخراجة من الإمتحان وحرمانه من الوقت المتبقى.
 - ب- الغاء امتحانه في تلك المادة واعتباره راسباً.
 - ج- الغاء امتحانه وحرمانه مما تبقى من امتحانات بالدورة.
- 8. في حال قام احد المتقدمين للإمتحان بالإساءه اللفظية الى احد المراقبين أو أخل بنظام الإمتحان وسيره تطبق عليه احدى العقوبات الوارده في الفقره السابقة.
 - 9. في حال قام احد المتقدمين للإمتحان بالإساءه البدنية الى احد المراقبين فيتم حرمانه من الإمتحان لمده لا تقل عن سنة .
- 10. في حال قيام احد الأشخاص بتقديم الإمتحان بدلا عن المنقدم الأصلي فيتم حرمان الأخير من دخول الإمتحان لمدة لا تقل عن سنة واتخاذ الإجراءات القانونية بحق المتقدم .
 - 11. تعتمد الكاميرات التي تسجل سير الامتحان في القاعات لغايات اثبات المخالفات ان لزم الامر.
 - 12. للمجلس الحق في قبول الإعتراضات او عدم قبولها والمقدمة على العقوبات الوارده في البندين (9 ، 10) .
 - 13. تسلم لكل متقدم نسخة من هذه التعليمات قبل دخوله الإمتحان مقابل التوقيع .
- للإستفسار عن اي معلومات تخص الإمتحان والمواعيد الرجاء مراجعة المجلس الطبي الأردني قسم القبول والتسجيل ووحدة الامتحانات.
 - للإستفسار عن طريق الإتصال على هاتف المجلس الطبي على الرقم 5160645 فرعي 333 او 310